موضوع المحاضرة [(١)]

عوامل نشوء تيارات العنف المنسوبة إلى الإسلام وصلتها بتيارات العنف القديمة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً ،،،،،،،،،،،،،،   أما بعد:

* فإن موضوع محاضرتنا هذه الليلة هو (**عَوَامِلُ نُشُوْءِ تَيَّارَاتِ العُنْفِ المَنْسُوبَةِ إِلَى الإِسْلاَمِ وَصِلَتُهَا بِتَيَّارَاتِ العُنْفِ القَدِيمَةِ**).

وهو موضوعٌ في غاية الأهمية والحساسية؛ إذ أن العنفَ بات مرضاً يصيب بعض شرائح المجتمع الإسلامي، وداءً يفتك بالأمة ويُوهي جسدها ويجلب عليها الرزايا والمحن والبلايا!!.

عناصر المحاضرة:

١ ـ المقدمة:

٢ ـ العنف: مفهومه وبيان معناه.

٣ ـ عواملُ نشوء تيارات العنْفِ (وظهور بذور الفتن والشر قديماً وحديثاً).

٤ ـ أصول وسمات منهج دعاة الضلالة والعنف والتطرف.

٥ ـ مَوقِفُ الشارِعُ الحَكِيمُ مِنَ العُنْفِ.

٦ ـ أَسْبابُ ظُهوُرِ العُنْفِ وَدَوَافِعُهُ.

٧ ـ الآثار السلبية السيئة للعنف على الفرد والمجتمع.

٨ ـ العُنْفُ ظَاهِرةٌ مَرَضِيَّةٌ وقتيَّه تَحْتَاجُ إِلى العِلاَجِ النَّاجِعِ [وسائل وسبل علاج العنف والتطرف].

---

(١) هذه المحاضرة: ألقاها فضيلة الشيخ أ. د/ صالح الغانم السدلان بجامع الزبير بن العوّام ـ حي الروضة الرياض ضمن برنامج محاضرات موائد العلماء، وهذه المحاضرة هي المائدة الثالثة من البرنامج ـ بعد المغرب من يوم الجمعة الموافق ١٧/ ٧/ ١٤٢٧هـ الموافق ١١/ ٨/ ٢٠٠٦م.

[١] المقـــــدمـــة

* إن مما ابتليت به الأمة الإسلامية وَلَشَدَّ مَا ابْتُلِيَتْ بِهِ اليومَ! **(قضية العنف والغلو والتطرف)** التي عصفت زوابعها بأذهان البسطاء من الأمة وجهالها وأَفْتُتِنَ بها أهل الأهواء الذين زاغت قلوبهم عن اتباع الحق فكانت النتيجة الحتمية أن وقع الاختلاف بين أهل الأهواء وافترقوا إلى فرق متنازعة متناحرة همها الأوحد إرغام خصومها على اعتناق آرائها بأي وسيلة كانت فراح بعضهم يصدر أحكاماً ويفعل إجراماً يفجِّرون ويكّفرون ويعيشون في الأرض فساداً ويظهر فيهم العنف والتطرف إفراطاً وتفريطاً.

ولعمر الله: إنها فتنة عمياء تستوجب التأمل وتستدعي التفكير في الكشف عن جذورها في حياة المسلمين المعاصرين وهذا يعد من أهم عوامل التخلص من الخلل الذي أثقل كاهل الأمة وأضعف قوتها وفرق كلمتها.

* **يجب أن يُعْلَمَ** أن قضية العنف والصراعات الدامية في حياة المجتمعات الإنسانية ليست أمراً نادر الحدوث، لا يتوقع المرء وقوعه في حياة المجتمعات والحضارات وتدافعاتها؛ بل إن التغيرات والمنعطفات الكبرى، كثيراً ما تقترن في الذهن بأحداث وصراعات دامية. بل إنها تضرب بجذورها في أعماق التاريخ! فقد كان المشركون مغالين متطرفين في عقائدهم الوثنية الشريرة فكذَّبوا بالحق وهم عليه شهود، وعارضوا الحقائق بإيمانهم بالأوهام والظنون!!

* **ولهذا نجد كل صاحب هوى ينزع إلى أصل جاهلي**: إما تكذيب وإما معارضة، وإن نجا من هاتين السوءتين فهو ينزع إلى الظلم أو الجهل: والظلم لِبَغْيِ العلو في الأرض والجهل بحقيقة هذا الدين وجماع الشر هو الظلم، والجهل، وجماع الخير العلم، والعدل. والناظر في

الغلاة وأهل التطرف يجدهم على تكرار العصور ومر الدهور يجمعهم قاسم مشترك وتربط بينهم خصائص معينة ويعرفون بأوصاف بينة تكون مطردة فيهم.

* **فمن شذ بفكره وانحرف بجهله**: وقع في المحظور وطوته تيارات الغلو والعنف والإرهاب في مدها الجارف فتراه يقوم بارتكاب أفظع الجرائم باسم الدين فإنا لله وإنا إليه راجعون.

* **إن الحقيقة التي مِراء فيها أن**: لكل شيء في هذا العالم مقداراً قدّره الله بعلمه وحكمته: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ﴾ [الرعد: ٨] أي لا إفراط ولا تفريط في خلق الله، وبالتالي لا غلوّ ولا تُلُوَّ بالتأخر في دين الله، (**كما ورد أن أعرابياً قال للحسن البصري**) ـ رحمه الله ـ «**يا أبا سعيد، علِّمْنِي ديناً وَسُوطاً، لا ذاهباً فروطاً، ولا سَاقِطاً سُقُوطاً. «أي ديناً مُتَوَسِّطاً، لا متقدِّماً بالغلو، ولا متأخراً بالتلو». قال له الحسن: أحسنت يا أعرابي، خير الأمور أوساطها**»[1]. ويقول الإمام ابن قيم الجوزية[2] ـ رحمه الله ـ: «**فما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان: إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه كالوادي بين جبلين والهدى بين ضلالتين والوسط بين طرفين ذميمين فكما أن الجافي عن الأمر مضيع له فالغالي فيه مضيع له؛ هذا بتقصيره عن الحد وهذا بتجاوزه الحد**».

---

(١) انظر: مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٤/ ١٤١٤، المادة: (فرط). لسان العرب ـ دار صادر.

(٢) مدارج السالكين ج٢/ ٥١٧، وكتاب العزلة لأبي سليمان الخطابي البستي، جزء ١/ ٩٧، الطبعة الثانية، المطبعة السلفية بالقاهرة، «قال حدثنا ابن أبي قماش عن ابن عائشة قال ما أمر الله عباده بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان فأما إلى غلو وإما إلى تقصير فبأيهما ظفر قنع».

* إن الإرهاب والتطرف والعنف لم يأتِ اعتباطاً ولم ينشأ جزافاً بل له أسبابه ودواعية؛ ومعرفة السبب غاية في الأهمية:

ذلك لأن معرفة السبب تحدد نوع العلاج وصفة الدواء، فلا علاج إلا بعد تشخيص، ولا تشخيص إلا ببيان السبب أو الأسباب، فما هي إذن هذه الأسباب والبواعث التي أدت إلى هذا الفكر الضال؟

* إن أسباب نشأة هذا الفكر متعددة ومتنوعة، فقد يكون مَرْجعَ هذا الفِكْر أسبابٌ فكريةٌ أو نفسيةٌ أو سياسيةٌ أو اجتماعيةٌ أو أن يكون الباعثَ عليه دوافعُ اقتصاديةٌ وتربويةٌ... الخ. وبالنظرة الشاملة المتوازنة نستطيع أن نجزم بأن الأسبابَ متشابكةٌ ومتداخلةٌ، ولهذا لا ينبغي أن نقف عند سبب واحد؛ فالظاهرة التي أمَامَنا ظاهرةٌ مركبةٌ معقَّدة وأسبابُها كثيرةٌ ومتداخلةٌ.

* إن الإسلام يكابد اليوم حرباً ضروساً تعددت مصادرها وتنوعت أشكالها وتبدلت وسائلها لتتناسب مع تغيرات الأحوال وتبدلات الزمان واختلاف المكان وإن اتفقت كلُّها على وحدة الهدف والمحاولات المستميتة للقضاء على الإسلام في حربه بيد أبنائه لأفول شمسه!! ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الصف:٨].

* ومن نعم الله تعالى على هذه البلاد المباركة أنها ليست أرضاً لهذه التيارات الساقطة ولا لإنبات العنف والتطرف (**ذلك: لتوافر الأئمة والدعاة المصلحين واستجابة الحاكم والمحكوم لأمر الشرع الحنيف والجميع يسعى لتلافي التقصير والنقص**) وما وُجِدَ في أيامنا لا يعدو أن يكون سحابة صيف عارضة سَتُجْتَثُّ من فوق أرض هذه البلاد الكريمة الطاهرة ـ بإذن الله ـ

وستظل عزيزة الجانب موفورة الأمن والأمان والاستقرار ولا غرو فبلادنا ـ حرسها الله ـ: مهبط الوحي ومأْرِزَ النبوة ومهوى الأفئدة ومحط أنظار المسلمين في كل مكان وزمان!!.

وإسهاماً منا في هذا الموضوع المهم نقدم هذه المحاضرة في هذه العجالة علّها تكون إضافة إلى الجهد الذي يُبتغَى فيه الوِجَهةَ النافعة والحل الأمثل وتقديم العلاج الناجع والدواء النافع والعمل على ردم هذه البؤر والقضاء عليها.

نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين وأن يقيهم شر أعدائهم إنه سميع مجيب.

المحاضر:

أ. د: الشيخ: صالح بن غانم السدلان

٢ ـ أما ما هو العنف

فإن العنف في لغة العرب: ضِدُّ الرِّفْق. يقول ابن فارس في (معجم مقاييس اللغة) [٤/ ١٥٨] العين والنون والفاء أصل صحيح يدل على خلاف الرفق.

والرفق هو: لين الجانب ولطافة الفِعْل.

فالعنف هو الشدَّة والمشَقَّة والغلظة سواء أكان ذلك في الفعل أم في القول أم في كليهما...

٣ ـ عوامل نشؤ تيارات العنف وظهور بذور الفتن والشر قديماً وحديثاً

أولاً: الغلو والتطرف والعنف في الإسلام خرجت بوادره من **الغُلاَة** المتطرفين منذ عصر النبوة والذي ابتدأه هو «ذو الخويصرة» التميمي الذي اعترض على قسمة النبي ﷺ للغنائم فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بعث علي رضي الله عنه وهو باليمن بذهبة في تربتها إلى الرسول ﷺ فقسمها رسول الله ﷺ بين أربعة نفر الأقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن بدر الفزاري وعلقمة العامري ثم أحد بني كلاب وزيد الخير الطائي ثم أحد بني نبهان قال: فغضبت قريش فقالوا: أيعطي صناديد نجد ويدعنا فقال رسول الله ﷺ « **إِنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِأَتَأَلَّفَهُمْ**» فجاء رجل كثيف اللحية مشرف الوجنتين غائر العينين ناتئ الجبين محلوق الرأس فقال: اتق الله يا محمد. قال: فقال الرسول ﷺ: « **فَمَنْ يُطِعْ اللهَّ إِنْ عَصَيْتُهُ أَيَأْمَنُنِي اللهَُّ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَلَا تَأْمَنُونِي** » قال ثم أدبر الرجل فاستأذن رجل من القوم يرون أنه خالد بن الوليد فقال الرسول ﷺ: « **إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ** »[١].

---

(١) صحيح مسلم ج٢/ ٧٤١ ـ ٧٤٢.

لكن لم يحدث في عهد النبي ﷺ ولا في عهد أبي بكر وعمر وعثمان افتراق بين الأمة البتة، وما حدث بين الصحابة من اختلاف في بعض المسائل الكبرى ـ كموت النبي ﷺ ودفنه، وقصة السقيفة، وحروب الردة، وفي بعض مسائل الأحكام والفرائض ـ كانت كلها خلافات تنتهي بلا افتراق.

ثانياً: أول فتنة نتج عنها الافتراق في هذه الأمة، الفتنة على عثمان ـ رضي الله عنه ـ حيث أعقبت قتله وتنازعَ المسلمون بعده ولكن في مسائل عديدة ليس هذا موضع ذكرها.

ففي أثناء هذه الفتنة، وبين ثناياها خرجت طلائع الأهواء الأولى، وفارق أهل الأهواء (الخوارج والشيعة) المسلمين وأئمتهم؛ إما بالاعتقاد والسيف كما فعلت الخوارج وغالبية الشيعة، أو بالاعتقاد فقط كما فعلت بعض طوائف من الشيعة والجهمية والمعتزلة والمتكلمة وأهل البدع.

ثالثاً: تعد الفرق الأولى (الخوارج والشيعة) امتداداً طبيعياً للثوار على عثمان، **(وهي السبئية الأولى)**، رغم ما بينهما من تفاوت في العقائد والمناهج والسمات إلا أنهما من منبت واحد، وهكذا الفتن في كل زمان تنتج المتناقضات وتنقلب فيها الموازين، وتختلط الأمور.

رابعاً: القاسم المشترك والجامع بين أهل الأهواء في تلك الفتنة وما أعقبها من فتن هو: الخروج على أئمة المسلمين وجماعتهم، وكثيراً ما يكون ذلك تحت شعارات الإصلاح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفع الظلم والجور والغيرة على الدين وعلى مصالح الأمة، مما يلتبس فيه الحق بالباطل والهدى بالهوى.

خامساً: غالبية أتباع الفرق الأولى (الخوارج والشيعة) يتميزون بالسمات التالية:

١ ـ أن أغلبهم من حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام، قليلي العلم والفقه، والذين لم يتربوا على أيدي أهل العلم والفقه والقدوة، وما أحفادهم اليوم إلا امتداد طبيعي لهم فهم خلف سيء لسلف أسوأ!!!.

٢ ـ أغلبهم ممن فيهم عاطفة الدينية والغيْرَةِ، بلا علم ولا فقه ولا بصيرة ولا تجربة، ولا اعتبار عندهم لأهل العلم والفقه والبصيرة والتجربة!!.

٣ ــ لذا (أي بسبب السَّمْتَيْنِ السَّابقتين) استغوتهم **فئة ثالثة** وهم رؤوس أهل الأهواء والمطامع والثارات والزندقة والنفاق، من مثيري الفتنة ودعاة الفرقة كابن السوداء وذي الخويصرة وأضرابهما!!.

سادساً: لم يكن للخوارج ولا للشيعة ـ فضلاً عمن جاء بعدهم من أهل الأهواء ـ قدوة ولا سلف من الصحابة وأئمة السلف البتة، وكل ما يدعيه أهل الأهواء ــ من أن لهم قدوة في بدعهم من الصحابة وأئمة الإسلام أهل السنة والحديث ـ فهو محض كذب وافتراء وبهتان أو نوع تعلق بزلة أو شبهة يُلْبِسُون بها على الناس وهكذا كل صاحب هوىً حين يزعمُ أن له سلفاً من أئمة الهدى فإنما يفتري على الأئمة الكذب، أو يتبع زلة عالم يُلبِّس بها على الناس!!.

ولا تزال هذه الفتنة الضالة منذ عصر الخلافة الراشدة حتى يومنا هذا بين مد وجزر في مراحل تأريخ الأمة المتعافية يرهبون أهل الإيمان ويشاقُّونهم بالعنف واستباحة الدماء والأموال والأعراض وانتهاك الحرمات.

وما تشهده بلاد الحرمين اليوم ما هو إلا استمرار لفكر هذه الفئة الضالة المنحرفة في قولها وفعلها وعدائها للإسلام والمسلمين وقد سبق وأن أخبر رسول الله ﷺ بغلوهم وتطرفهم ومروقهم من الإسلام وأمر بقتلهم في عدة أحاديث نبوية منها إضافة إلى ما سبق حديث « **يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[1].

---

(١) سنن ابن ماجه ج٣/ ١٠٠٠٨ حديث ٣٠٢٩ وسنن النسائي ج٥/ ٢٦٨ حديث ٣٠٥٧ وابن حبان حديث ج٩/ ١٨٣ حديث ٣٨٧١ والسنن الكبرى للبيهقي ج٥/ ١٢٧ حديث ٩٣١٧ ومسند أحمد ج١/ ٣٤٧ حديث ٣٢٤٨.

ـ وقوله ﷺ: «**مَن يُرِدْ الله بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**»(١) فمفهومه: أن من لم يرد به خيراً لا يوفقه لتعلم أحكام الدين الضرورية، ويندرج تحت هذا: القَوْلُ علَى الله تعالى بِغَيْرِ عِلْمٍ!.

كالذي يأتي لينكر وجود الكفار في الجزيرة فيفجِّر مساكِنَهم... فهذا لم يسلك المسلك الشرعي في إنكار المنكر وأيضاً أوقع الضرر بمن ليس مقصوداً كالمارة في الطريق من المسلمين والبيوت المجاورة... الخ.

٤ ـ أصول وسمات دعاة الضلالة والعنف والتطرف

إن الدارس لحال دعاة الضلالة والعنف في تقرير منهجهم وأصولهم وسماتهم العامة يجدهم ينزعون إلى الأصول والسمات التالية:

١ ـ **التكفير بالمعاصي**: (الكبائر) وإلحاق أهلها (المسلمين) بالكفار في الأحكام والدار والمعاملة والقتال.

٢ ـ **الخروج على أئمة المسلمين**: اعتقاداً وعملاً ـ غالباً ـ أو أحدهما أحياناً.

٣ ـ **الخروج على جماعة المسلمين**: ومعاملتهم معاملة الكفار في الدار والأحكام، والبراء منهم وامتحانهم، واستحلال دمائهم.

٤ ـ **صرف نصوص**: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى منازعة الأئمة والخروج عليهم، وقتال المخالفين.

٥ ـ **كثرة القراء الجهلة**: فيهم والأعراب، وأغلبهم كما وصفهم النبي ﷺ «**حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ**»(٢).

---

(١) رواه البخاري باب قول النبي ﷺ من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ١/ ٣٧، وصحيح مسلم باب النهي عن المسألة ٢/ ٧١٨.

(٢) رواه البخاري باب علامات النبوة في الإسلام ٣/ ١٣٢١، سنن أبي داود باب قتل الخوارج ٤/ ٢٤٤.

٦ ـ **ظهور سيما الصالحين عليهم**: وكثرة العبادة كالصلاة والصيام، وأثر السجود، وتشمير الثياب، مسهمة وجوههم من السهر ويكثر فيهم الورع (على غير فقه) والصدق والزهد، مع التشدد والتنطع في الدين كما وصفهم النبي ﷺ «**تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ عِنْدَ صَلَاتِهِمْ**...»(١)

٧ ـ **ضعف الفقه في الدين**: وقلة الحصيلة من العلم الشرعي، كما وصفهم النبي ﷺ «**يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ**»(٢).

٨ ـ **ليس فيهم**: من الصحابة ولا الأئمة والعلماء وأهل الفقه في الدين أحد، كما قال ابن عباس: «وليس فيكم منهم أحد» يعني الصحابة.

٩ ـ **الغرور والتعالم والتعالي على العلماء**: حتى زعموا أنهم أعلم من علي وابن عباس وسائر الصحابة، والتفوا على الأحداث الصغار والجهلة قليلي العلم من رؤوسهم.

١٠ ـ **الخلل في منهج الاستدلال**: حيث أخذوا بآيات الوعيد وتركوا آيات الوعد، واستدلوا بالآيات الواردة في الكفار وجعلوها في المخالفين لهم من المسلمين كما قال فيه ابن عمر رضي الله عنهما: «**انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتٍ نَزَلَتْ فِي الْكُفَّارِ فَجَعَلُوهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ**»(٣).

١١ ـ **الجهل بالسنة**: واقتصارهم على الاستدلال بالقرآن غالباً.

١٢ ـ **سرعة التقلب**: واختلاف الرأي وتغييره (عواطف بلا علم ولا فقه)، لذلك يكثر تنازعهم وافتراقهم فيما بينهم، وإذا اختلفوا تفاصلوا وتقاتلوا.

١٣ ـ **التعجل في إطلاق الأحكام**: والمواقف من المخالفين **(سرعة إطلاق الحكم على المخالف بلا تثبت)**.

---

(١) رواه البخاري باب من رأى بقراءة القرآن أو تأكل به ٤/ ١٩٢٨، وصحيح مسلم باب ذكر الخوارج وصفاتهم ٦/ ٢٥٤٠.

(٢) رواه البخاري باب بعث علي بن أبي طالب ٤/ ١٥٨١، صحيح مسلم باب ذكر الخوارج وصفاتهم ٢/ ٧٤٠.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ـ استبانة المرتدين ـ باب (٦) فتح الباري ١٢/ ٢٨٢.

١٤ ـ الحكم على القلوب: واتهامها، ومنه الحكم باللوازم والظنون.

١٥ ـ القوة والخشونة: والجلد والجفاء والغلظة في الأحكام والتعامل والقتال والجدال.

١٦ ـ قصر النظر: وضيق الأفق وقلة الصبر، واستعجال النتائج.

١٧ ـ يقتلون أهل الإسلام: ويخاصمونهم ويعادونهم.

٥ ـ موقف الشارع الحكيم من العنف

تنتهج المملكة العربية السعودية التي اختارها الله تعالى حامية لأشرف بقاع الأرض وأطهرها الأماكن المقدسة الحرمين الشريفين. بيت الله الحرام ومسجد رسول الله ﷺ نهجاً إسلامياً يطبق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع مناحي الحياة ويحارب كل ما يخالف شرع الله فعلاً وسلوكاً وعملاً ومنهجاً.

ولما كان الإرهاب والعنف والتطرف بجميع صوره وبمختلف ألوانه وأشكاله، ليس من الإسلام في شيء والإسلام منه براء؛ كان الحكم على هذه المظاهر والوسائل وتحريمها يستوجب عرضها على النصوص الشرعية من الكتاب والسنة، وإجماع الأمة لبيان حكم الشرع فيها؛ فإن جميع هذه الأعمال والصور والأشكال الإرهابية السابقة أو ما ينتج عنه من ترويع للآمنين في أنفسهم وسفك للدماء المعصومة، وإتلاف للأموال الخاصة أو العامة، وما تسببه من إخلال بالأمن العام في البلاد وانتشار حالة الفوضى والاضطراب وإخافة الطريق فهذه الأعمال وأمثالها من صور الفساد في الأرض والبغي بغير حق وهو أمر حادث في بلاد الحرمين وسائر بلدان العالم الإسلامي ومحرم شرعاً ويعد عملاً إجراميًّا شنيعاً: الإسلام بريء منه والمسلمون منه براء وهي تصرفات أصحاب فكر ضال منحرف، وفئة خارجية مارقة على الإسلام والمسلمين.

ونصوص الكتاب والسنة الواردة في هذه العقوبة وفي البغي بغير حق وتحريم قتل الإنسان لنفسه أو لنفس معصومة أو الخروج على السلطان كثيرة نذكر منها ما يأتي:

١ ـ قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [المائدة: ٣٣ ـ ٣٤].

ولو لا عظم جرم هذا الفعل وما ينشأ عنه من فساد في الأرض وإلغاء للكليات الخمس الضرورية للحياة والدين ما رتب الله عليه عقوبتان عقوبة دنيوية لردعهم وزجرهم واجتثاث جذورهم المذكورة سابقاً وعقوبة أخروية في قوله تعالى: ﴿ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ . وقال جمهور العلماء إلى أن حكم المحاربة في الأمصار وغيرها على السواء لقوله سبحانه ﴿ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا ﴾ في الآية السابقة.

وقال ابن كثير ـ رحمه الله ـ المحاربة هي المخالفة والمضادة وهي على الكفر وعلى قطع الطريق وإخافة السبيل وكذا الإفساد في الأرض يطلق على أنواع من الشر.

٢ ـ قال تعالى: ﴿ وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا ﴾ [الأعراف: ٥٦].

٣ ـ وقال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ٢٠٤ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴾ [البقرة: ٢٠٤ ـ ٢٠٥].

قال القرطبي: نهى الله سبحانه وتعالى عن كل فساد قلَّ أو كثر بعد صلاح قلَّ أو كثر فهو على العموم على الصحيح من الأقوال(١).

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٤٥.

٤ ـ وقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف:٣٣].

٥ ـ وقوله تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [المائدة:٣٢].

٦ ـ وقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

٧ ـ وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الإسراء:٣٣، والأنعام:١٥١].

في الآيات السابقة تحريم لقتل النفس المعصومة، بل لقد جعل الله تعالى قتل نفس واحدة بغير حق كقتل الناس جميعاً وإحياؤها كإحياء الناس جميعاً.

ومن السنة ما يلي:

١ ـ قوله ﷺ في حجة الوداع: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا»(١).

فالحديث نص صريح في تحريم الاعتداء على النفس والمال والعرض وهي من الكليات الخمس التي أمر الإسلام بحمايتها والمحافظة عليها.

٢ ـ حديث البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ»(٢).

---

(١) رواه مسلم برقم ١٢١٨.

(٢) سنن ابن ماجه رقم ٢٦١٩ وصحيح إسناده البوصيري في زوائد ابن ماجه ج٢/ ٣٣٤، وصححه السيوطي في الجامع الصغير ج٢/ ٤٠٣.

٣ ـ قوله ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالثَّيِّبُ الزَّانِي وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ»(١).

كل هذه الأدلة وغيرها كثير تدل دلالة واضحة على عظم حرمة دم المسلم وتحريم قتله لأي سبب من الأسباب إلا ما دلت عليه النصوص.

أما وجوب السمع والطاعة لولاة الأمر بالمعروف وتحريم الخروج على ولي الأمر ما لم يظهر منه كفراً بواحاً فقد دلت عليه نصوص كثيرة من الكتاب والسنة منها:

١ ـ قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء:٥٩]

فدل ذلك على وجوب لزوم الجماعة وطاعة ولي أمر المسلمين.

٢ ـ قوله ﷺ: « مَنْ خَرَجَ عَنِ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ثُمَّ مَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً »(٢).

٣ ـ وقوله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»(٣).

٤ ـ وقال ﷺ: «إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ »(٤).

٥ ـ وقوله ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ»(٥).

٦ ـ وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ»(١).

---

(١) رواه البخاري برقم ٦٨٧٢، ومسلم برقم ١٦٧٦.

(٢) رواه مسلم برقم ١٨٤٨.

(٣) رواه مسلم برقم ١٨٥٥.

(٤) رواه مسلم برقم: ١٨٥٢، وصحيح مسلم بشرح النووي ج١٢/ ٢٢٤ ـ ٢٣٢.

(٥) رواه البخاري برقم ٢٦١، ومسلم ٤٧٣٢.

٧ ـ وقوله ﷺ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنْ اللهَّ فِيهِ بُرْهَانٌ»[٢].

٨ ـ وروى البخاري في (الأدب المفرد) أن النبي ﷺ قال لعائشة: «عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ؛ إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلا زَانَهُ ولا يُنْزَعُ من شَيْءٍ إِلا شَانَهُ »[٣].

فأمر النبي ﷺ بالرفق هنا ونهى عن ضدِّه وهو العنف، إذْ أن كلَّ ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشرِّ مثله.

وكما أن الرفق سبب لكل خيرٍ وفضل فإن العنف سبب لكل شرٍّ وفتنة. ولذا قال ﷺ ـ كما في صحيح مسلم من حديث جرير بن عبدالله ـ: «من يحرم الرفق يحرم الخير». وفي صحيح مسلم عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ﷺ قال: « إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلا زَانَهُ ولا يُنْزَعُ من شَيْءٍ إِلا شَانَهُ ».

٩- كما أن الشرع المطهر حَضَّ على اليسر والرفق. إذا أن التيسيرَ قاعدة قامت عليها أحكام الشرع:

كما في الصحيحين عن أنس ـ رضي الله عنه ـ: « يَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا ولا تُنَفِّرُوا»[٤].

وعن عائشة ـ كما في الصحيحين ـ «ما خُيِّرَ رسول اللهَّ ﷺ بين أَمْرَيْنِ إلا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا ما لم يَكُنْ إِثْمًا »[٥].

ولما بال أعرابي في المسجد فقام الناس إليه ليقعوا فيه فقال النبي ﷺ: «دعوه وأريقوا على بوله سِجِلاً من ماء ـ أو ذَنُوباً من ماءٍ ـ فإنما بُعِثتم ميسِّرين ولم تُبعَثُوا مُعَسِّرين»[٦] رواه البخاري.

---

(١) رواه مسلم برقم ١٨٣٨.

(٢) رواه البخاري برقم ٧٠٥٦، ومسلم ١٧٠٩.

(٣) رواه البخاري باب قول الله تعالى من يشفع شفاعة ٥/ ٢٢٤٣، وصحيح مسلم باب النهي عن لعن الدواب وغيرها ٤/ ٢٠٠٤.

(٤) أخرجه البخاري باب قول النبي ﷺ يسروا ولا تعسروا ٥/ ٢٢٦٩. صحيح مسلم باب تحريم الغدر ٣/ ١٣٥٩.

(٥) رواه البخاري باب صفة النبي ﷺ ٣/ ١٣٠٦، وصحيح مسلم ٤/ ١٨١٣، وسنن أبي داود باب التجاوز في الأمر ٤/ ٢٥٠.

(٦) أخرجه الجمع بين الصحيحين ٣/ ٢٤٠.

١٠- وقد رتب الشارع الحكيم على الرفق واللين من الأجر الثواب العظيم:

عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال رسول الله ﷺ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ على النَّارِ أو بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَى كُلِّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ سَهْلٍ»[١] قال أبو عِيسَى هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ ورواه ابن حبان بلفظ «إِنَّمَا تَحْرُمُ النَّار عَلَى كُلِّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ» حديث حسن.

كل هذا يؤكد أن الشارع الحكيم ينظر إلى العنف والشِّدَّة نظرة حظرٍ ونهيٍ، لما يترتب على العنف من المفاسد العظيمة والآفات الكثيرة....

١١- وفي صحيح مسلم عن عائشة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ قال: «يا عَائِشَةُ إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ ويعطى على الرِّفْقِ ما لَا يعطى على الْعُنْفِ وما لَا يعطى على ما سِوَاهُ»[٢].

٦ ـ أسباب ظهور العنف ودوافعه

أسباب وقوع العنف في المجتمع كثيرة ولا تحصى كثرة نعُدُّ منها:

*** الأسباب السياسية[٣]:**

* إن البعد عن شريعة الله هو سبب الضلال والعمى والشقاء الذي نعاني منه الآن في كثير من بلدان الإسلام، فالله تعالى يقول: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه: ١٢٤].

والمعيشة الضنك هي الضيق والشقاء.

---

(١) رواه سنن الترمذي ٤/ ٦٥٤، المعجم الكبير ١٠/ ٢٣١، مشكاة المصابيح باب الرفق والحياء وحسن الخلق ٣/ ١٤٠٩.

(٢) أخرجه مسلم باب فضل الرفق ٤/ ٢٠٠٣، والبخاري ٦/ ٢٥٣٩.

(٣) وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية في كل عصر، صالح بن غانم السدلان (الفصل الأول) (بتصرف.

* إذن فالبعد عن تطبيق القواعد المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في شؤون الحياة كلها سبب للشقاء ومن أنواع الشقاء الإرهاب والعنف والتطرف.

ولكن الضابط الذي يجب أن ما كان سياسياً في داخل أي مجتمع لا يُحل بشكل إيجابي بنَّاءٍ إلا سياسياً داخل هذا المجتمع، فلا يصح إعطاء المشروعية لأي حل من الحلول التي تقوم على أساس وسائل القهر والإكراه، وإثارة القلاقل والفتن.

* روى أبو داود في سننه بسنده عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه حين سأل رسول الله ﷺ ما يَفْعَلُ في حال الفتنة في المجتمع، فأمره أن يلزم بيته وأن لا يشارك في الفتنة حتى لا يدافع عن نفسه ويكن خيري ابن آدم «وَقَالَ قُلْتُ فَإِنْ دُخِلَ عَلَيَّ بَيْتِي قَالَ فَإِنْ خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيْفِ فَأَلْقِ ثَوْبَكَ عَلَى وَجْهِكَ يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ»[1].

* **ولهذا فإن التحزبات السياسية السرية** التي نتجت عن قراءات خاصة ومفاهيم خاطئة لا يعرفها أهل العلم خاطئة ومشينة وأصحابها منحرفون ضالون! يقول عمر بن عبدالعزيز رحمه الله «**إذا رأيت قوماً يتناجون في شيء من الدين دون العامة فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة**»[2].

أ ـ الجهل: فالجهل داء عظيم البلاء، ينبعث منه كلُّ شرٍّ مستطير...

* **قال أبو الدرداء** ــ رضي الله عنه ــ: «**كن عالماً أو متعلماً أو مجالساً ولا تكن الرابعة فتهلك**»[3]. وهي الجهل:

---

(١) رواه أيضاً بصيغ مقارنة أحمد وابن ماجه.

(٢) رواه أحمد في الزهد واللاكائي في السنة.

(٣) انظر: المعرفة والتاريخ باب فضل العلم ٣/ ٣٨٠.

*حديث «ألا سَألُوا إِذْ لم يَعْلَمُوا فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ»(١) وهذه التحزبات والتجمعات يصدق عليها قول الحسن البصري ـ رحمه الله ـ: «خرج عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ علينا يوماً يخطبنا فقطعوا عليه كلامه فتراموا بالبطحاء حتى جعلت ما أبصر أديم السماء قال: وسمعنا صوتاً من بعض حجر أزواج النبي ﷺ فقيل هذا صوت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قال سمعتها وهي تقول: «**ألا أن نبيكم قد بريء ممن فرق دينه واحتزب**»(٢). وتلت: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

* إن دراسة فاحصة للجذور الفكرية للجماعات والأحزاب في «حياة المسلمين المعاصرة» تتطلب نظرةً عميقةً لهذه الفِرقِ والجماعات والأحزاب الداعية إلى ذواتها حصراً، حيث تصور كل فرقة وجماعةٍ وحزب إلى الناس أنها هي القائمةُ على الإسلام، وكل من عداها مخالفٌ لها، وهذا التصور القاصر نراه عند الجميع مطرداً ومتفقاً عليه.

* ولهذا كان الجميع أهل فتنة وبدعةٍ، وليس هذا الحكمُ صادراً فيهم عن رأي أو هوى، بل هو ما اتفق عليه أهل العلم من المحققين وحكمهم في أول فرقةٍ وهي «الخوارج» وحتى آخر فرقة ظهرت في هذا الوقت.

* فكل تطرف في الدين أو غلو فيه لدى المسلمين فسببه هذه الفرق والجماعات والأحزاب، وهي بمجموعها مصدر البدع والفتن والأهواء والآراء، وأصل كل شر معارضة الشرع بالرأي وتقديم الهوى عليه.

---

(١) رواه سنن أبي داود باب في الجروح يتيم ١/ ٩٣، وسنن البيهقي الكبرى باب الجرح إذا كان في بعض جسده دون بعض ١/ ٢٢٧، كنز العمال باب الإكمال من اليتيم ٩/ ١٧٥.

(٢) ذكره الشاطبي في الاعتصام.

*** وأعظم الجهل داءً وتشويشاً للفكر:**

*** الجهل بقواعد الإسلام وآدابه وسلوكه:** إن من علامات الساعة أن يتحدث الرويبضة في شأن العامة والقضايا المصيرية ومن لا همّ له إلا شهواته، أو من حُمل بأفكار غريبة يتولى تربية الشباب فتستغل عواطفهم بتحميلهم أفكاراً تؤدي لتحمسهم بلا ضابط ولا رادع ولا رجوع لأهل العلم الصالحين الذي خبروا الأمور ودرسوا معالم الإصلاح جيداً، ولا نجد تعليلا لذلك إلا الجهل، فالجهل داء عظيم وشر مستطير تنبعث منه كل فتنة عمياء وشر وبلاء، قال أبو الدرداء ـ رضي الله عنه ـ «**كن عالماً أو متعلماً أو مجالساً ولا تكن الرابعة فتهلك** ، وهي الجهل، ومنه حديث «**ألا سألوا إذا لم يعلموا فإنما دواء العِيِّ السؤال**» وحديث «**من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين**»(١)، ويندرج في ذلك القول في دين الله بغير علم، وذلك أن الجاهل يسعى إلى الإصلاح فينتهج طرقاً يظنها حسنة فيسيء من حيث أراد الإحسان فيترتب على ذلك مفاسد عظيمة.

*** الغلو في الفكر:** وهو مجاوزة الحد، وهذا الغلو أو ما قد يصطلح عليه بـ(التطرف) خطير جداً في أي مجال من المجالات، والإسلام قد حذر منه حتى ولو كان بلباس الدين يقول النبي ﷺ: «**إياكم والغلو**»(٢). ويقول ﷺ: «**هلك المتنطعون**»(٣). فمن يتصف بهذا الغلو ويجاوز الحد في فهم النصوص فيعمل ويعتقد في العموميات ويترك النصوص التفصيلية الأخرى، وهذا شعار الخوارج: العمل بالنصوص العامة وإهمال باقي النصوص وعدم استقصاء الأدلة وأحوالها.

---

(١) رواه البخاري عن عثمان ابن ماجه كذلك.

(٢) رواه ابن ماجه ج٣/ ١٠٠٨ برقم ٣٠٢٩ باب قدر رمي حصى الرمي ط وابن أبي شين برقم ١٣٩٠٩/ ج٣/ ٢٤٨، والطبراني في الكبير برقم ٧٠٩٤/ ج٧/ ٢٦٧ وأحمد في المسند ج١/ ٣٤٧ برقم (٣٢٤٨).

(٣) صحيح مسلم برقم ٢٦٧٠/ ج٤/ ص٢٠٥٥.

* ومن دلائل هذه الضحالة الفكرية، وعدم الرسوخ في فقه الدين، والإحاطة بآفاق الشريعة: الميل دائماً إلى التضييق والتشديد والإسراف في القول بالتحريم، وتوسيع دائرة المحرمات، مع تحذير القرآن والسنة والسلف من ذلك.

* وحسبنا قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

* وقد كان السلف لا يطلقون الحرام إلا على ما علم تحريمه جزماً، فإذا لم يجزم بتحريمه قالوا: نكره كذا، أو لا نراه، أو نحو ذلك من العبارات، ولا يصرحون بالتحريم، أما الميالون إلى الغلو، فهم يسارعون إلى التحريم دون تحفظ، بدافع التورع والاحتياط، إن أحسنا الظن، أو بدوافع أخرى، يعلم الله حقيقتها.

* فقد روى الإمام أحمد بسنده عن ابن أبي نعيم قال: «جاء رجل إلى ابن عمر وأنا جالس، فسأله عن دم البعوض؟ - وفي طريق أخرى للحديث أنه سأله عن محرم قتل ذباباً - فقال له: (**ممن أنت؟ قال: من أهل العراق. قال: ها! انظروا إلى هذا، يسأل عن دم البعوض، وقد قتلوا ابن رسول الله ﷺ (يعني الحسين رضي الله عنه) وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: هما ريحانتاي من الدنيا**) [(١)].

* ومن دلائل عدم الرسوخ في العلم، ومن مظاهر ضعف البصيرة بالدين: اشتغال عدد من هؤلاء بكثير من المسائل الجزئية والأمور الفرعية، عن القضايا الكبرى التي تتعلق بكينونة الأمة وهويتها ومصيرها.

---

(١) أخرجه أحمد، وإسناده صحيح.

*** تقصير بعض أهل العلم في القيام بواجب النصح والإرشاد والتوجيه:**

أهل العلم هم المكلفون بذلك ببيان الحق للناس وهدايتهم إليه وتلك مسؤولية كبرى تقع على أهل العلم والفقه والمعرفة، فإن الله جل وعلا حملهم مسؤولية عظمى من هداية البشرية، ونشر العلم، وبذل النصح، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإبلاغ الحق، وتعليم الجاهل، وتنبيه الغافل، فمتى ما أهمل العلماء هذه المسؤولية العظمى فإن البلدان تخرب، والقلوب تظلم، والنفوس تتيه، والأفكار تزيغ، والباطل يصول، والضلال يجول.

يقول تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

*** اعتماد الشباب بعضهم على بعض دون الرجوع إلى العلماء:**

* يقول ابن مسعود رضي الله عنه[1]: «لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وعن آمنائهم وعلمائهم فإذا أخذوه عن صغارهم وشرارهم هلكوا» قال ابن قتيبة في تفسير ذلك: «لا يزال الناس بخير ما كان علمائهم المشايخ ولم يكن علماؤهم الأحداث لأن الشيخ قد زالت عنه حدة الشباب ومتعته وعجلته واستصحب التجربة في أموره فلا تدخل عليه في علمه الشبه ولا يستميله الهوى ولا يستزله الشيطان والحدثُ قد تدخل عليه هذه الأمور التي أمنت على الشيخ».

* كما روى أميةُ الجحمي عن النبي ﷺ قال: «إن من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر»[2]. وقال الحجاج بن أرطأة: «كانوا يكرهون أن يحدث الرجل حتى يُرى الشيب في لحيته» ويدخل في هذا القيام الاعتماد على الكتب دون القراءة على العلماء.

---

(١) رواه الفيراقي في الكبير والأوسط ورجاله موثوقون باب معرفة معنى الحديث بلغة قريش.

(٢) المعجم الأوسط ج٨/ ص١١٦ برقم (٨١٤٠) وفيه ابن لهيق ورواه في الكبير ج٢٢/ ص٣٦١ عن طريق ابن المبارك عن عبدالله بن عقبة بلفظ «إن من أشراط الساعة ثلاثة إحداهم أن يلتمس العلم عند الأصاغرة. ورواه اللاكائي في اعتقاد أهل السنة ج٨٥/ رقم (١٠٢).

* قال الشافعي: «من تفقه في بطون الكتب ضيع الأحكام ومن كان شيخه كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه وهذا في الأعم الأغلب»[١].

* وقد أدى ذلك إلى ضعف البصيرة عند هؤلاء: مما جعلهم لا يسمعون لمن يخالفهم في الرأي، ولا يقبلون الحوار معه، ولا يتصورون أن تتعرض آراؤهم للامتحان، بحيث توازن بغيرها، وتقبل المعارضة والترجيح.

* وهذا ما جعل علماء السلف يحذرون من تلقي العلم عن هذا النوع من المتعلمين، ويقولون: لا تأخذ القرآن من مصحفي، ولا العلم من صُحُفي. يعنون بالمصحفي: الذي حفظ القرآن من المصحف فحسب، دون أن يتلقاه بالرواية والمشافهة من شيوخه وقرائه المتقنين.

* ولهذا كان من الواجب الأعظم على الأمة أن تدرأ عن نفسها خطر أصحاب التفرق والتحزب والتمزق، بعدم الانخداع بمقولاتهم المعسولة، وعدم الدخول معهم في جماعاتهم وفرقهم وأحزابهم، وأن يحذر بعضها بعضاً من أخطارهم، وأن تعتصم بحبل الله تعالى، وأن تنهج على طريقة سلفها الصالح الذي لم يعرف إلى التفرق والتحزب، والتمزق طريقاً!!.

* فهذا هو النصحُ الواجبُ في دين الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، وهذا هو المنهجُ السليمُ الذي يُعيدُ للأمة وحدتها وقوتها وعزتها، فإلى هذا السبيل فادعوا.. وعلى هذا الطريق فسيروا[٢]... أيها المؤمنون!!!..

* وكان الأولى بهؤلاء أن يصرفوا جهودهم إلى ما يحفظ على المسلمين وناشئتهم أصل عقيدتهم، ويربطهم بأداء الفرائض، ويجنبهم اقتراف الكبائر، ولو نجح المسلمون في تلك

---

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبر القرطبي.

(٢) عوامل التطرف والغلو والإرهاب وعلاجها في ضوء القرآن والسنة، خالد عبدالرحمن العك. مطابع دار المكتبي ـ سوريا ـ دمشق، ص ٥١ ـ ٥٣.

الأقطار الأجنبية في هذه الثلاث: حفظ العقيدة، وأداء الفرائض، واجتناب الكبائر، لحققوا بذلك أملاً كبيراً وكسباً عظيماً.

* **قد يكون سبب العنف والتطرف فشل من يتصف به في التعليم** الذي يعتبر صمام الأمان في الضبط الاجتماعي ومحاربة الجنوح الفكري والأخلاقي لدى الفرد، والفشل في الحياة يكون لدى الإنسان شعور بالنقص وعدم تقبل المجتمع له. وقد يكون هذا الإحساس دافع للإنسان لإثبات وجوده من خلال مواقع أخرى فإن لم يتمكن دفعه ذلك إلى التطرف لأنه وسيلة سهلة لإثبات الذات حتى لو أدى به ذلك إلى ارتكاب جرائم إرهابية.

* ولهذا فإننا كثيراً ما نجد أن أغلب الملتحقين بالحركات الإرهابية من الفاشلين دراسياً، أو من أصحاب المهن المتدنية في المجتمع وغيرهم ممن لديهم الشعور بالدونية ويسعون لإثبات ذاتهم، أو أشخاص لهم طموح شخصي(١).

* من أسباب اللجوء إلى الإرهاب عند بعض الشباب الإخفاق الحياتي، والفشل المعيشي، وقد يكون إخفاقاً في الحياة العلمية أو المسيرة الاجتماعية، أو النواحي الوظيفية، أو التجارب العاطفية، فيجد في هذه الطوائف الضالة، والثلل التائهة ما يظن أنه يغطي فيه إخفاقه، ويضيع فيه فشله، ويستيعد به نجاحه.

* **تفكك المجتمع وعدم ترابطه:** لا يشعر الشخص أمام هذا المجتمع المفكك بالمسؤولية تجاهه ولا الحرص عليه ولا الاهتمام به ولا مراعاة الآخرين فهذا يولد حالة من الشعور بالحرص الشديد على اقتناء كل جيد فيه وإن لم يكن حقه وحين يمنع يتذمر ويزداد الأمر سواءً، لذلك المجتمع المترابط والأسرة المتماسكة تحيط الأشخاص بشعور التماسك والتعاون ومن شذ

---

(١)انظر: وجهة نظر في مفهوم الإرهاب والموقف منه في الإسلام د/ عبدالرحمن المطرودي، ص ٣٥.

منهم استطاعوا احتوائه ورده عن الظلم لذلك قال رسول الله ﷺ: «أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً»(١) فنصرته ظالماً بمنعه عن ظلمة والأسرة المتماسكة أقدر على ذلك.

* **الفراغ**: يقول النبي ﷺ نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس، (الصحة، والفراغ) فهاتان نعمتان كثيراً ما يغبن فيها الإنسان، فإن الفراغ مفسده للمرأة وداء مهلك ومتلف للدين ونفسك إن لم تشغلها شغلتك، فإن لم تشغل النفس بما ينفع شغلتك هي بما لا ينفع، والفراغ النفسي والعقلي أرض خصبة لقبول كل فكر هدام وغلو وتطرف، فتتغلل الأفكار وتغزو القلوب فتولد جذوراً يصعب قلعها إلا بالانشغال بالعمل الصالح والعلم النافع.

إن الفراغَ والشبابَ والجِدةَ مفسـدةٌ للمـرأة أيُّ مفْسَدَةٍ

الفراغ سم قاتل، وداء مهلك، ومرض فتاك، إنه مفسدة للعقل، مهلكة للنفس، متلفة للدين محضن للإرهاب.

من رحم الفراغ تولد الضلالة، وفي أحضانه تنشأة البطالة، وفي كنفه تعيش الشبه.

وهو عدو متربص تجب محاربته باستهلاك طاقات الشباب المتعددة وأرواحهم المتوقدة وتسخير مواهبهم لخدمة الحق وتشجيع طموحاتهم لصالح الأمة.

* **انتشار البطالة في المجتمع**: وهي داء وبيل وأيما مجتمع تكثر فيه البطالة، ويزيد فيه العاطلون، وتنضب فيه فرص العمل، فإن ذلك يفتح أبواباً من الخطر على مصارعها، من امتهان الإرهاب والجريمة والمخدرات والاعتداء والسرقة.. وما إلى ذلك. فعدم أخذ الحقوق كاملة وعدم توفير فرصة العمل هذا يولد سخطاً عاماً يشمل كل من بيده الأمر قربُ أو بعدُ، فإن الناس يحركهم الجوع والفقر والعوز ويسكتهم المال لذلك قال عمر ابن عبدالعزيز لما أمره ولده أن يأخذ الناس على الحق ولا يبالي قال: «**عِنّي أني أتألفهم فأعطيهم وإن حملتهم على الدين**

(١) رواه البيهقي ج٦/ ٩٤ في السنن الكبرى ج١١٢٨٩ باب تحريم الغضب وأخذ أموال الناس.

جملة تركوه جملة»[1] فالبطالة من أقوى العوامل المساهمة في نبتة الإرهاب حيث ضيق العيش وصعوبته وغلاء المعيشة وعدم تحسن دخل الفرد أحد العوامل التي تؤثر على إنشاء روح التذمر في الأمة فلأن تتسلط أمة على أمة فتغزوها وتأكل خيراتها فذلك يولد حالة من السخط تجاه من فعل ومن سمح بهذا.

*** الأسباب التربوية منها:**

* قلة القدوة الناصحة المخلصة التي تعود على الأمم بغرض النفع وإرضاءً لله تبارك وتعالى وحباً في دينهم وأوطانهم وغياب القدوة يؤدي للتخبط وعدم وجود المرجعية الصالحة والأسوة الحسنة من عوامل التفكك والانحطاط والتخلف.

* غياب التربية الحسنة والموجهة التي توجه الأفراد للأخلاق القيمة الحسنة.

* نقص أو انعدام التربية الحقيقية الإيمانية القائمة على مرتكزات ودعائم قوية من نصوص الوحي، واستبصار المصلحة العامة ودرء المفاسد الطارئة، وقلة إدراك عبر التاريخ ودروس الزمان وسنن الحياة في واقع الناس!.

*** الاعتماد على الكتب دون القراءة على العلماء:**

ـ قال الشافعي: «من تفقَّهَ من بُطون الكتب ضيعَ الأحكامَ».

ـ من كان شيخه كتابه كان خطواه أكثر من صوابه.

وهذا لا شك ليس على إطلاقه صحيحاً ولا فاسداً لأنه قد تخفى عليه بعض الأمور القواعد الشرعية التي قعدها أهل العلم والضوابط التي أصلوها؛ فلابد أن يكون له مرجع من أهل العلم بقدر الإمكان.

---

(١) رواه ابن سعد في الطبقات ج٥/ ص٤٠٠.

يَظُنُّ الغُمْـر أن الكُتْـبَ تُجـدِي * أخـــذُهن لإدراك العلـــوم
ومـا يـدْري الجَهُـول بـأن فيهـا * غوامضُ حيَّرت عقل الفهـيم
إذا رُمْـتَ العلـومَ بغـير شـيْخٍ * ضَلَلْتْ عن الصراط المستقيمِ
وتلتبس الأمـورُ عليـكَ حتـى * تكونَ أضلَّ من توما الحكيم

*** التجمعاتُ السِّرِّيَّة:**

ـ يقول عمر بن عبدالعزيز ـ رحمه الله ـ «إذا رأيتَ قَوْماً يتناجُون في شيءٍ من أمور الـدين دون العامة فاعلم أنهم على تأسيس ضلاله» [رواه أحمد في الزهد والَّلا لَكَائِي في السنة].

*** التحزُّبات:**

قال (الحسن البصري): خرج عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ علينا يوماً يخطبنا فقطعوا عليه كلامه، فتراموا بالبطحاء حتى جَعَلْتُ ما أُبصِرُ أَدِيمَ السَّمَاءِ .

قال: وسمعنا صوتاً من بعض حُجَرِ أزواج النبي ﷺ. فقيل: هـذا صوت أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ..

قال: فسمعتها وهي تقول: ألا إنَّ نبيَّكم قد بريء ممن فرَّق دينه واحتزب، وتلت ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍ﴾[الأنعام:١٥٩] [ذكره الشاطبي في الاعتصام].

٧ـ الآثار السلبية السيئة للعنف على الفرد وا لمجتمع

*** للعنف آثار سلبية سيئة على الفرد والمجتمع منها:**

١ ـ مخالفة الشرع والوقوع فيها نهى الله عنه.

٢ ـ الصد عن دين الله تعالى.

فالناس يفرون من الدين بسبب تصرفات العنيف.

٣ ـ الإفساد في الأرض .

٤ ـ الافتراء على الشرع.

ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ﴾ [يونس: ٦٩].

حيث يزعم من اتصف بالعنف أن عمله هذا شرع وليس كذلك .

٥ ـ البعد عن الأخلاق التي جاء الإسلام بها وحث على التحلي بها.

ـ «لَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَنْ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ»(١).

ـ «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ وَلَكِنْ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»(٢) قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

ـ ولأن الناس طُبعوا على النُّفرة من العنيف، فهو بغيض إلى الله وإلى الناس ... فتنشأ الخلافات الأحقاد والشحناء من أثر الجفاء والعنف.

٧ ـ إشعال الفتن، وتحريكها.

نعم إن: الجهل سببٌ من أبرز أسباب العنف؛ لأن الجاهلَ يسعى إلى الإصلاح فينتهج طرقاً ـ يظنها حسنة ـ وقد نهى الشرع عنها، لما يترتب عليها من مفاسدَ عظيمةٍ.

٨ ـ العنف ظاهرة مرضية وقتية تحتاج إلى العلاج الناجع [وسائل وسبل علاج العنف والتطرف]

تقدم أن ظاهرة الغلو والعنف والتطرف والإرهاب نتاج حملة من العوامل الفكرية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والتربوية والنفسية والإعلامية ولعل أهم هذه العوامل وأخطرها العامل الفكري والسياسي ومن ثم فإن معالجة جادة لهذه الظاهرة تتطلب إصلاحاً حقيقياً في جملة هذه العوامل والظروف التي تساعد على تفريخ المتطرفين، وفهم ظاهرة العنف

(١) أخرجه مسلم باب أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون ١/ ٧٤، الأحاديث المختارة ٣/ ٨١، الجمع بين الصحيحين ١/ ١٤١.

(٢) أخرجه باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة ٤/ ٢١٦٦، صحيح ابن حبان ١٣/ ٢٧٠.

التطرف في أي مجتمع يتطلب فهم الواقع الاجتماعي وإدراكه حتى يتسنى لنا معرفة الآلية التي تنتج هذه الظاهرة.

أولاً: العلاج الفكري: وذلك عبر الأساليب الآتية:

أ ـ التضييق على أهل التطرف وفتح باب الحوار معهم:

أول علاج لمكافحة هذا الغلو والتطرف والإرهاب بيان منهج الإسلام في التضييق على أهل التطرف وعدم تمكينهم من نشر مذهبهم وفتح أبواب الحوار معهم وأن يكون المحاور لهم عالماً بالدين وخبيراً بأفكارهم ومعتقداتهم وأن يجادلهم بالتي هي أحسن ولنا في ذلك قدوة حسنة قولاً وفعلاً.

ثانياً: نشر العلم الصحيح والفهم المستقيم بين الناس عامة وأحداث الأسنان خصوصاً من خلال المقررات في المدارس الثانوية والجامعات الإسلامية والمحاضرات والندوات والأندية الثقافية لكشف دعاوى المتطرفين والإرهابيين وتتبع مقالاتهم ومؤلفاتهم ودحضها بالبرهان وبيان زيغها منذ نشأتها والمراحل التي مرت بها حتى يومنا المعاصر وعلى هذا المسار ينبغي أن يوجه الكتَّاب والمثقفين والمفكرين والمربين ووسائل الإعلام المختلفة كما ينبغي التركيز على دور علماء الدين في توعية الشباب بأحكام دينه وبيان أن هناك أموراً يجوز الاختلاف فيها وقد اختلف فيها أئمة الفقه منذ زمن الصحابة رضوان الله عليهم وكان في اختلافهم رحمة بالناس وأن للمسلم أن يأخذ من كل مذهب دون أن يكون في ذلك خروجاً.

ثالثاً: إلزام الجامعات بمختلف أقسامها العلمية والتربوية ومراكز البحث العلمي وخدمة المجتمع بطرح برامج وخطط علمية مدروسة ومحددة بعناية لعلاج ظاهرة الغلو بالحوار والمناقشة خلال البرامج العلمية والإعلامية والاجتماعية تعني بهذه الظاهرة يعكف عليها

باحثون متخصصون تسندهم الجهات المعنية بالوقت ومختلف الوسائل العلمية والإعلامية والإمكانات اللازمة.

١ ـ السعي الجاد والحثيث لعلاج المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها المجتمع وخاصة الشباب، ببناء وحدات إنتاجية وإقامة مشروعات تستوعب أعداد كبيرة من الشباب حتى يمكن توفير أكبر فرص عمل والقضاء على البطالة ووضع مشروع متكامل للإصلاح الاجتماعي يسير جنباً إلى جنب مع الإصلاح الاقتصادي لإصلاح أوجه الخلل الموجودة.

٢ ـ منع الظلم على المستوى الفردي والاجتماعي ومنع تفشي الفواحش والمنكرات ومحاربة الفساد بشتى صوره وألوانه.

٣ ـ السعي الجاد على تسهيل أمور الزواج للشباب والشابات من خلال معونات مالية عبر الجمعيات والمؤسسات الخيرية هذا بالإضافة إلى حملة وطنية تحث على الزواج المبكر مما يساعد على تقليل جانب المنكرات في المجتمع.

٤ ـ إيجاد قنوات تستثمر طاقات الشباب مثل:

التجنيد لتدريبهم لوقت الحاجة إذا داهم البلاد عدو أو خطر، واستثمارهم في الأعمال الخيرية وتوزيع الصدقات على الفقراء على أن يكون القائمين والموجهين لهم من أصحاب الفكر المعتدل فالشباب طاقة وأمل المستقبل لهذه الأمة أن لم تشغل بما يصلحها ويفيدها شغلت بالمفسد لعقولها وأفكارها.

٥ ـ توعية المجتمع: عن طريق وسائل الإعلام ـ الكلمة المسموعة والمرئية والمشاهدة والكتابة في مؤلفات عن الغلو والعنف والتطرف ومطويات والتشنيع عليه وعلى مرتكبيه على أعواد الصحف والمجلات وغيرها وهكذا فيبين خطورة العنف وعدم صلاحيته للمجتمع الإسلامي وأن الشارع بنى أحكامه على اليسر والسهولة.

٦ ـ **قيام الرادع من أقوال العلماء وسلطة الولاة**: فإذا ردع العلماء المتعنف بأقوالهم فلم يرتدع، فإن ولي الأمر يردعه بما يناسب حاله عقاباً وزجراً.

٧ ـ دور الآباء والأمهات في التربية والقدوة والمعاملة الحازمة تجاه من شط فكره من الأولاد أو ظهرت عليه علامات ملفتة للنظر .

٨ ـ تكاتف المجتمع في درء استفحال أمر العنف واستئصال شأفته.

٩ ـ تربية الشباب على خُلُقِ الإسلام وزرع ذلك في نفوسهم منذ نعومة أظفارهم، وأرى أن هذا من أولويات علاج هذه الظاهرة.

١٠ ـ من أولويات علاج هذه الظاهرة الفجة هو أن يعنى العلماء والصلحاء كل بحسبه ببيان الحق وإيضاح طريق الرشد للشباب وتصحيح نظرتهم وتقويم أفكارهم حتى يعرفوا دينهم على بصيرة ويفقهون عن بينة ووضع القواعد والضوابط اللازمة لحسن الفهم والاستنباط والفقه الواعي لدين الله فقها رشيدا متكاملاً يقوم على منهج سويد يرد الفروع إلى الأصول والجزئيات إلى الكليات والمتشابه إلى المحكم والظني إلى القطعي حتى يتآلف منها جميعاً نسيج واحد مرتبط بعض ببعض متصل لحمية بسداه ومبدؤه بمنتهاه .

١١ ـ ينبغي أن يبين العلماء والمفكرون والدعاة والكتاب عبر وسائل الإعلام المختلفة قيام الإسلام على الوسطية والتيسير والرحمة، فكل أحكام الشريعة الإسلامية في مختلف مجالاتها جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط العدل الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه فإذا نظرت إلى كليات الشريعة فتأملتها وجدتها حاملة على التوسط(١).

---

(١) موسوعة نضرة النعيم ج١١/ ٥١٢٢.

قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗا﴾ [البقرة: ١٤٣].

وقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡ﴾ [البقرة:٢٨٦].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء:١٠٧].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ﴾ [الحج: ٧٨].

وقال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

ويقول عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنْ الدُّلْجَةِ»(١).

وغير ذلك من الآيات والأحاديث الكثيرة التي تدل على هذا الأصل في الشريعة الإسلامية لذا كان التيسير سمة ظاهرة في الدين الإسلامي تتجلى في عقائده وعباداته ومعاملاته وأخلاقه والمتبع في السيرة النبوية يجد أن سلوك النبي ﷺ وتعامله مع صحابته وغيرهم من الكفار مبني على التيسير والسماحة والشواهد أكثر من أن تعد وتحصى.

---

(١) صحيح البخاري رقم ٣٩ ص ٩ ـ ١٠.